



Distr.
GENERAL
A/33/337
31 October 1978
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH



الأمم المتحدة
الجمعية العامة

الدورة الثالثة والثلاثون
البند ٢٤ من جدول الأعمال

تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

مسألة الصحراء الغربية

تقرير الأمين العام

١ - اتخذت الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين القرار ٣٢/٢٢ المؤرخ في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ بشأن مسألة الصحراء الغربية . وفيما يلي نص الفقرة ٥ من ذلك القرار :

" ان الجمعية العامة ،

...

٥ - وترجو من الأمين العام الإداري لمنظمة الوحدة الإفريقية اعلام الأمين العام للأمم المتحدة بالتقدم المحرز في تنفيذ مقررات منظمة الوحدة الإفريقية بشأن الصحراء الغربية وتدعو الأمين العام للأمم المتحدة الى ان يقدم تقريراً عن مسألة الصحراء الغربية الى الجمعية العامة في أقرب وقت ممكن ، على ألا يتأخر ذلك عن الدورة الثالثة والثلاثين .

٢ - وفي برقية مؤرخة في ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ ، قام السيد اديم كودجو ، الأمين العام الإداري لمنظمة الوحدة الإفريقية ، بتوجيه الرسالة التالية الى الأمين العام :

" اتخذ مؤتمر رؤساء الدول والحكومات الذي يعقد دورته العادية الخامسة عشرة في الخرطوم ، جمهورية السودان الديمقراطية ، في الفترة من ١٨ الى ٢٢ تموز/يوليه ١٩٧٨ ، قراراً بشأن مسألة الصحراء الغربية ، وطلب مني أن أقوم باعلام الأمين العام للأمم المتحدة بهذا القرار . ومن ثم فاني أبعث اليكم بالنص الكامل للقرار . واتطلع الى الاجتماع قريباً بكم بصفتي الجديدة عندما أحضر الى نيويورك بصحبة الرئيس الحالي لمؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية لحضور دورة الجمعية العامة الثالثة والثلاثين .

" ان مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية المنعقد في دورته العادية

الخامسة عشرة في الخرطوم ، جمهورية السودان الديمقراطية ، خلال الفترة من ١٨ إلى ٢٢ تموز/يوليه ١٩٧٨ ،

" بعد ان استمع الى بيان الرئيس الخارج بشأن مسألة الصحراء الغربية ،

" وبعد أن ناقش مسألة الصحراء الغربية ،

" وإن يعرب عن قلقه الشديد ازاء الموقف الخطير السائد في الصحراء الغربية والتوتر الذي يسود المنطقة ،

" وإن يسترشد بمبادئ وأهداف ميثاق منظمة الوحدة الافريقية وعلى وجه الخصوص تلك التي تتعلق بتصفية الاستعمار كليا في القارة ،

" وإن يستذكر قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ بشأن منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،
وإن يأخذ في الاعتبار نتائج تقرير بعثة تقصي الحقائق التابعة للأمم المتحدة المؤرخ فسي ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ ،

" وإن يستذكر القرارات ذات الصلة الصادرة عن الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية ودول عدم الانحياز بشأن مسألة الصحراء الغربية ،

" وإن يأخذ في الاعتبار فتوى محكمة العدل الدولية في ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٥ (١) فيما يتعلق بمبدأ حق شعب الصحراء الغربية في تقرير مصيره ،

" ١ - يوكد من جديد مسؤولية منظمة الوحدة الافريقية فيما يتعلق بالبحث عن حل عادل وسلمي وفقا لمبادئ ميثاق منظمة الوحدة الافريقية وميثاق الامم المتحدة ؛

" ٢ - يوكد من جديد القرار الذي يقضي بمقعد مؤتمر قمة فير عادي يكرس لمسألة الصحراء الغربية ؛

" ٣ - يقرر تشكيل لجنة خاصة لهذا الغرض وتتكون على الأقل من خمسة مسن رؤساء دول منظمة الوحدة الافريقية بما في ذلك الرئيس الحالي للمنظمة وتوكل اليها مهمة دراسة جميع الحقائق الخاصة بمسألة الصحراء الغربية ومن بينها ممارسة شعب هذه المنطقة لحقه في تقرير المصير ؛

" ٤ - يووجه الرئيس الحالي لكي يجرى في أقرب فرصة ممكنة مشاورات بنرضى تشكيل اللجنة الخاصة المذكورة وتنظيم اجتماعاتها ؛

(١) الصحراء الغربية ، فتوى ، تقارير محكمة العدل الدولية ، ١٩٧٥ ، الصفحة ١٢٠ .

" ٥ - يدعو جميع دول المنطقة الى أن تمتنع عن اتخاذ جميع الاجراءات التي قد تعوق عملية البحث عن حل عادل وسلمي لهذه المشكلة ؛

" ٦ - يدعو الأمين العام الادارى لمنظمة الوحدة الافريقية ليتقدم بتقرير الى الدورة العادية الثانية والثلاثين لمجلس الوزراء حول تطور المسألة ؛

" ٧ - يدعو الأمين العام الادارى لمنظمة الوحدة الافريقية الى أن ينقل مضمون هذا القرار الى الأمين العام للأمم المتحدة والذي قدمت اليه سلفا مشكلة تصفية الاستعمار في الصحراء الغربية " .
